

مقرر عدد 167 بتاريخ 23-10-2023

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع" (رسالة السيد عامل إقليم بركان عدد 0006265 بتاريخ 17 أكتوبر 2023).

إن مجلس جماعة بركان المجتمع في الدورة الاستثنائية التاسعة لسنة 2023 خلال جلسته العلنية المنعقدة بتاريخ 2023/10/23.

- و طبقا لمقتضيات القانون المتعلق بالقانون التنظيمي 14-113

و بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع" (رسالة السيد عامل إقليم بركان عدد 0006265 بتاريخ 17 أكتوبر 2023).

وبعد اللجوء للتصويت العلني؛

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرون : 23 عضوا.

عدد الأصوات المعبر عنها : 23 صوتا.

ملاحظة: انسحب السيد: عبد اللطيف أمباركي من قاعة الاجتماع و لم يشارك في التصويت.

الأعضاء الممتنعون	الأعضاء الراضون	الأعضاء الموافقون	
لا أحد	لا أحد	عزیز سماوي محمد عطاري محمد برحيلي فاتحة كراعي فؤاد الناصري جميلة بوصحابة يمينة بوعيادي عبد الكريم بومعزة عبد السلام حبوبي إبراهيم فاتشات غزلان بورعدة	محمد إبراهيمي محمد الزاهري محمد بويعلوي دليلة عامري محمد شراك مونية فتحي أحمد مغيس نعيمة شلال محمد عامري رشيد الندلوسي اسمهان ناصري فاطمة الزهراء جبوري

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة بركان بالأغلبية المطلقة
للأعضاء المزاولين مهامهم، خلال دورته الاستثنائية التاسعة
لسنة 2023 المنعقدة بتاريخ 23-10-2023 على اتفاقية
إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع"
وجاءت كالآتي:

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة الشرق

اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية

"الشرق للتوزيع"

بين الجماعات والعمالات والأقاليم التابعة لجهة الشرقالتالية:

- جماعات:وجدة، بني درار، النعيمة، عين الصفا، لبصارة، بني خالد، أهل انكاد، مستفركي، سيدس بولنوار، سيدي موسى- لمهاية، إسلي، الناضور، ازغنغان، بني انصار، العروي، زاو، سلوان، رأس الماء، بني بويفرور، إحدادن، إيكسان، بوورك، إيعزانن، بني شيكر، بني سيدال الجبل، بني سيدال لوطا، حاسي بركان، افسو، تزطوطين، بني وكيل أولاد محاند، أركمان، البركانيين، أولاد ستوت، أولاد داوود أزخانيين، الدريوش، بن الطيب، ميضار، تليلت، وردانة، أمهاجر، افربي، تفرسيت، ازلاف، اتسافت، اجرمواس، بودينار، بني مرغنين، تمسمان، اتروكوت، امطالسة، عين الزهرة، أولاد بوبكر، دار الكبداني، تراغين، امجاو، ايت مايت، أولاد أمغار، جرادة، عين بني مطهر، تويسيت، لعونيات، كنفودة، كفايات، لبخاتة، راس عصفور، سيدي بوبكر، تيولي، بني مطهر، أولاد سيدي عبد الحاكم، مريجة، أولاد غزيل، بركان، أحفير، السعيدية، أكليم، عين الركادة، سيدي سليمانشراعة، لعثمانة، مداغ، فزوان، أغبال، بوغربية، الشويحية، رسلان، سيدي بوهرية، تافوغالت، زكزل، تاويرت، العيون- سيدي ملوك، دبدو، كطيدير، أهل وادزا، ملك الويدان، عين الحجر، مشرع حمادي، مستكمر، تنشرفي، سيدي علي بلقاسم، سيدي لحسن، العاطف، أولاد امحمد، جرسيف، الصباب، بركين، هواره أولاد رحو، لمريجة، صاكة، راس القصر، تادرت، أولاد بوريمة، مزكيتام، فجيح، بوعرفة، بني تدجيت، بوحنان، عين الشعير، عين الشواطر، بومريم، تالسينت، بوشاون، بني كيل، عبو لكحل، معتركة، تندرارة، ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها مجتمعة في الاتفاقية ب "الجماعات":

- عمالةوجدة أنجاد وأقاليم بركان، الناطور، الدريوش، جرسيف، تاويرت، جرادة وفجيح ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها بعده مجتمعة ب "العمالات والأقاليم":

يشار إلى الجماعات وإلى العمالات والأقاليم مجتمعة في هذه الاتفاقية ب "الأطراف"

ديباحة

في إطار انخراط الجماعات الترابية عموما، والجماعات على وجه الخصوص في ورش إصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وعلى إثر صدور القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، بادرت الجماعات الواقعة بجهة الشرق، بشراكة مع العمالات والأقاليم التابعة لنفس الجهة، اعتبارا لاختصاصاتها في ميدان التوزيع وكذا في ميدان تنمية المناطق القروية، إلى توحيد جهودها وتنسيقها من أجل الرفع من فعالية تدبير مرافق التوزيع، وتعميم خدماتها على المواطنين بمختلف مناطق الجهة، وترسيخ حكمة تدبير المرافق المذكورة.

وفي هذا الإطار، فإن توحيد مدار تدبير هذه المرافق على مستوى جهوي، وكذا تعاضد الموارد والمساهمات على نفس المستوى يعتبر شرطا أساسيا لإنجاح هذا الورش الاستراتيجي الهام، ومواجهة مختلف التحديات التي أصبح يطرحها القطاع على ضوء الإشكاليات المتعلقة بالموارد ومخاطر التغيرات المناخية، واعتبارا لضرورة اعتماد حلول جديدة ومستدامة لضمان تعميم واستمرارية هذه المرافق الحيوية.

ولذلك، فقد ارتأت الجماعات والعمالات والأقاليم التابعة لجهة الشرق، التجمع في إطار مجموعة جماعات ترابية، يعهد إليها بالإشراف على تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وإنجاز المشاريع المتعلقة بتعميم التزود بالماء والكهرباء خصوصا بالعالم القروي، بشراكة مع الدولة ومع مختلف المتدخلين المعنيين.

اعتبارا لما سبق، وبناء على:

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) وخاصة المواد من 141 إلى 148؛
- القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.53 صادر في 23 من ذي الحجة 1444 (12 يوليو 2023)؛
- المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومجموعاتها؛
- مداوات مجلس جماعة وجدة في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ.....القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع"؛
- مداوات مجلس جماعة بني درار في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ.....القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع"؛
- مداوات مجلس جماعة النعيمة في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ.....القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع"؛

- مداوات المجلس الإقليمي لفجيج في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخالقاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع" :

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: إحداث المجموعة

تحدث على مستوى جهة الشرق، بمبادرة من الجماعات ومع العمالات والأقاليم مجموعة جماعات ترابية تسمى "الشرق للتوزيع"، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يشار إليها فيما يلي بـ "المجموعة".

تحدث وتسير المجموعة طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ولاسيما المواد من 141 إلى 148 منه، ووفقا للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع المجموعة

يُحدّد موضوع المجموعة في تديير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل على مستوى النفوذ الترابي للجماعات الأعضاء بما في ذلك الإسهام في تزويد العالم القروي بخدمات المرفق المذكور. ولهذه الغاية تعهد الأطراف إلى المجموعة بممارسة الاختصاصات المتعلقة بتديير المرفق المذكور طبقا للمادة 83 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا بمهام صاحب المرفق كما هو مُعرّف بمقتضيات القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الثالثة: مقر المجموعة

تتخذ المجموعة مقرا لها بمقر ولاية جهة الشرق

يمكن للمجموعة تغيير مقرها داخل مدينة وجدة بقرار من رئيسها. غير أنه لا يمكن تغيير مقر المجموعة إلى خارج نفوذ جماعة وجدة إلا بمقرر لمجلسها.

لا يكون المقرر المتعلق بتغيير مقر المجموعة قابلا للتنفيذ إلا بعد التأشير عليه من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الرابعة: المساهمات

تأخذ مساهمة الأطراف في المجموعة شكل مساهمات مالية تدفع لزوما في حساب المجموعة قبل متم شهر أبريل من كل سنة مالية.

تُحدد المساهمة المالية للأطراف في مبلغ سنوي قدره 40.000 درهم.

يمكن تغيير مبلغ وطبيعة المساهمة إن اقتضى الأمر ذلك بمقتضى اتفاقية ملحقة تصادق عليها مجالس الأطراف، ولا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الخامسة: إجبارية المساهمة

طبقاً للتشريع الجاري بها العمل، تعتبر المساهمات المالية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية نفقات إجبارية يتعين على الأطراف تسجيلها لزوماً في ميزانياتها والأمر بصرفها وفقاً للشروط المنصوص عليها في التشريع المذكور وكذا المادة الرابعة أعلاه.

المادة السادسة: مجلس ومكتب المجموعة

تسير المجموعة من لدن مجلس يحدد عدد أعضائه بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

يتكون مكتب المجموعة من رئيس وأربعة (4) نواب ينتخبون من لدن مجلس المجموعة.

تسهر الأطراف على أن ينتخب مندوبوها بمجلس المجموعة رئيس مجلس المجموعة ونوابه.

المادة السابعة: مهام رئيس مجلس المجموعة

يمارس رئيس مجلس المجموعة في حدود غرض هذه الأخيرة الصلاحيات المخولة لرؤساء مجالس الجماعات وفقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14، ولاسيما فيما يتعلق منها بالإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتسيير العقارات والمنقولات التابعة للمرفق المذكور داخل النفوذ الترابي للمجموعة.

المادة الثامنة: الانسحاب من المجموعة

لا يمكن لأي جماعة ترابية عضو في المجموعة الانسحاب منها إلا بعد:

- إثباتها لأداء جميع التزاماتها المالية لفائدة المجموعة بمقتضى هذه الاتفاقية أو بمقتضى أي اتفاقية أخرى ذات صلة؛
- تحمل كل إخلال بالالتزامات التعاقدية للمجموعة قد ينتج عن انسحاب الجماعة الترابية المعنية؛
- التأكد من عدم مساس انسحابها باستمرارية التدبير المتوازن للمرفق المعهود به للمجموعة وبالتوازن الاقتصادي والمالي لعقد التدبير الذي قد تبرمه المجموعة؛

وفي جميع الأحوال، وطبقاً للتشريع الجاري به العمل، لا يمكن أن تنسحب أية جماعة ترابية عضو في المجموعة إلا بناء على مقرر لمجلسها، وصدور قرار الإعلان عن انسحابها من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة التاسعة: حلول المجموعة محل الجماعات

تحل المجموعة تلقائياً في حدود موضوعها مثلما هو محدد في المادة 2 من هذه الاتفاقية، محل الجماعات في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود التي تم إبرامها من طرف هذه الأخيرة قبل إحداث المجموعة أو انضمام جماعة أخرى إليها، وفي إدارة والإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل المخول تديره لكل شخص من أشخاص القانون العام أو الخاص داخل النطاق الترابي للمجموعة.

المادة العاشرة: وضع الممتلكات العقارية والمنقولة للمرفق رهن تصرف المجموعة

تضع الجماعات جميع العقارات والمنقولات المخصصة لتدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل رهن تصرف المجموعة في إطار إشرافها على تدبير المرفق المذكور. وتشمل على وجه الخصوص العقارات والمنقولات المنصوص عليها في المادة 11 من القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الحادية عشر: تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة للمرفق

تعهد الجماعات إلى المجموعة بمهام تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وفقاً لطريقة تدبير المرفق المعتمدة، كما تعهد إليها، على وجه الخصوص، بتفعيل أحكام المادة 14 من القانون رقم 83.21 المشار إليه أعلاه في حالة إبرام عقد التدبير مع شركة جهوية متعددة الخدمات.

المادة الثانية عشر: ممارسة الصلاحيات ذات الصلة بموضوع المجموعة

تعمل الأطراف عند ممارسة مجالسها أو رؤسائها لأي من الاختصاصات أو الصلاحيات التي قد تكون مرتبطة بمهام المجموعة على احترام مختلف أنظمة مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل الذي تشرف عليه المجموعة، وكذا الالتزامات التعاقدية للمجموعة خاصة بمقتضى عقود تدبير المرفق المذكور.

ولهذه الغاية، تحرص الأطراف على طلب رأي المجموعة بمناسبة عزم مجالسها أو رؤسائها اتخاذ أية مقررات أو قرارات تنظيمية قد يكون لها وقع مباشر على المرفق المعهود به إلى المجموعة.

المادة الثالثة عشر: مدة المجموعة ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تحدث المجموعة لمدة غير محدودة ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد صدور قرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بالإعلان عن تكوين المجموعة طبقاً لأحكام المادة 142 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

يعرض كل خلاف يتعلق بتأويل مقتضيات هذه الاتفاقية أو بتنفيذها على السيد وزير الداخلية أو من يفوض إليه ذلك قصد دراسة الحلول المناسبة طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

لائحة التوقيعات

عمالة وجدة أنجاد

رئيس مجلس عمالة وجدة أنجاد	رئيس جماعة وجدة
رئيس جماعة بني درار	رئيس جماعة النعيمة
رئيس جماعة أهل أنجاد	رئيس جماعة عين الصفاء
رئيس جماعة بني خالد	رئيس جماعة لبصارة
رئيس جماعة إسلي	رئيس جماعة سيدي موسى لمهاية

رئيس جماعة سيدي بولنوار	رئيس جماعة مستفركي
تأشيرة السيد والي جهة الشرق، عامل عمالة وجدة أنجاد	

إقليم بركان

رئيس جماعة بركان	رئيس المجلس الإقليمي لبركان
رئيس جماعة سيدي سليمان شراعة	رئيس جماعة السعيدية
رئيس جماعة أكليم	رئيس جماعة أحفير
رئيس جماعة فزوان	رئيس جماعة عين الركادة

رئيس جماعة لعثامنة	رئيس جماعة أغبال
رئيس جماعة زكزل	رئيس جماعة مداغ
رئيس جماعة سيدي بوهريّة	رئيس جماعة تافوغالت
رئيس جماعة الشويحية	رئيس جماعة رسلان
	رئيس جماعة بوغريبة

تأشيرة السيد عامل إقليم بركان

إقليم الناظور

رئيس جماعة الناظور	المجلس الإقليمي للناظور
رئيس جماعة بني انصار	رئيس جماعة ازغنغان
رئيس جماعة بني سيدال الجبل	رئيس جماعة العروي
رئيس جماعة سلوان	رئيس جماعة زاو

رئيس جماعة بني بويفرور	رئيس جماعة رأس الماء
رئيس جماعة إيكسان	رئيس جماعة إيجدادن
رئيس جماعة إيعازن	رئيس جماعة بوعرك
رئيس جماعة بني سيدال لوطا	رئيس جماعة بني شيكر
رئيس جماعة افسو	رئيس جماعة حاسي بركان
رئيس جماعة بني وكيل أولاد محاند	رئيس جماعة تزطوپين

رئيس جماعة البركانيين	رئيس جماعة أركمان
رئيس جماعة أولاد داوود أزخانيين	رئيس جماعة أولاد ستوت
تأشيرة السيد عامل إقليم الناظور	

إقليم الدريوش

رئيس جماعة الدريوش	المجلس الإقليمي للدريوش
رئيس جماعة ميضار	رئيس جماعة بن الطيب
رئيس جماعة وردانة	رئيس جماعة تليلت

رئيس جماعة إفربي	رئيس جماعة أمهاجر
رئيس جماعة أزلاف	رئيس جماعة تفريست
رئيس جماعة إجرمواس	رئيس جماعة اتسافت
رئيس جماعة بني مرغنين	رئيس جماعة بودينار
رئيس جماعة اتروكوت	رئيس جماعة تمسمان
رئيس جماعة عين الزهرة	رئيس جماعة امطالسة

رئيس جماعة دار الكبداني	رئيس جماعة أولاد بوبكر
رئيس جماعة أمجاو	رئيس جماعة تزاغين
رئيس جماعة أولاد أمغار	رئيس جماعة آيت مايت
تأشيرة السيد عامل إقليم الدريوش	

رئيس جماعة جرسيف	المجلس الإقليمي لجرسيف
رئيس جماعة بركين	رئيس جماعة الصباب
رئيس جماعة لمريجة	رئيس جماعة هواة أولاد رحو
رئيس جماعة راس القصر	رئيس جماعة صاكة
رئيس جماعة أولاد بوريمة	رئيس جماعة تادرت
	رئيس جماعة مزكيتام

تأشيرة السيد عامل إقليم جرسيف

إقليم تاويرت

رئيس جماعة تاويرت	المجلس الإقليمي لتاويرت
رئيس جماعة دبدو	رئيس جماعة العيون سيدي ملوك
رئيس جماعة أهل وادزا	رئيس جماعة كطيتر
رئيس جماعة عين الحجر	رئيس جماعة ملك الويدان
رئيس جماعة مستكمر	رئيس جماعة مشرع حمادي

رئيس جماعة سيدي علي بلقاسم	رئيس جماعة تنشرفي
رئيس جماعة العاطف	رئيس جماعة سيدي بلحسن
	رئيس جماعة أولاد امحمد
تأشيرة السيد عامل إقليم تاويرت	

رئيس جماعة جرادة	المجلس الإقليمي لجرادة
رئيس جماعة تويست	رئيس جماعة عين بني مطهر
رئيس جماعة كنفودة	رئيس جماعة لعوينات
رئيس جماعة لبخانة	رئيس جماعة كفايت
رئيس جماعة سيدي بوبكر	رئيس جماعة رأس عصفور
رئيس جماعة بني مطهر	رئيس جماعة تيولي

رئيس جماعة مريجة	رئيس جماعة أولاد سيدي عبد الحاكم
	رئيس جماعة أولاد اغزيل
تأشيرة السيد عامل إقليم جرادة	

رئيس جماعة فجيج	المجلس الإقليمي لفجيج
رئيس جماعة بني تديت	رئيس جماعة بوعرفة
رئيس جماعة عين الشعير	رئيس جماعة بوحنان
رئيس جماعة بومريم	رئيس جماعة عين الشواطر
رئيس جماعة بوشاون	رئيس جماعة تالسينت
رئيس جماعة عبولكحل	رئيس جماعة بني كيل

رئيس جماعة تندرارة	رئيس جماعة معتركة
تأشيرة السيد عامل إقليم فجيح	

توقيع نائبة كاتبة المجلس

توقيع رئيس المجلس الجماعي

نعيمة شلال

محمد ابراهيمي

مقرر عدد 168 بتاريخ 23-10-2023

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على انضمام الجماعة إلى مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع" (رسالة السيد عامل إقليم بركان عدد 0006265 بتاريخ 17 أكتوبر 2023).

إن مجلس جماعة بركان المجتمع في الدورة الاستثنائية التاسعة لسنة 2023 خلال جلسته العلنية المنعقدة بتاريخ 2023/10/23.

- و طبقا لمقتضيات القانون المتعلق بالقانون التنظيمي 113-14

و بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على انضمام الجماعة إلى مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع" (رسالة السيد عامل إقليم بركان عدد 0006265 بتاريخ 17 أكتوبر 2023).

وبعد اللجوء للتصويت العلني؛

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرون : 22 عضوا.

عدد الأصوات المعبر عنها : 22 صوتا.

ملاحظة: انسحب السادة: عزيز سماوي و عبد اللطيف أمباركي من قاعة الاجتماع و لم يشاركوا في التصويت.

الأعضاء الممتنعون	الأعضاء الراضون	الأعضاء الموافقون	
لا أحد	لا أحد	فاطمة الزهراء جبوري محمد عطاري محمد برحيلي فاتحة كراعي فؤاد الناصري جميلة بوصحابة يمينة بوعيادي عبد الكريم بومعزة عبد السلام حبوبي إبراهيم فانتشات غزلان بورعدة	محمد إبراهيمي محمد الزاهري محمد بويعلوي دليلة عامري محمد شراك مونية فتحي أحمد مغيث نعيمة شمالل محمد عامري رشيد الندلوسي اسمهان ناصري

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة بركان بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم، خلال دورته الاستثنائية التاسعة لسنة 2023 المنعقدة بتاريخ 23-10-2023 على انضمام الجماعة إلى مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع".

توقيع نائبة كاتبة المجلس

توقيع رئيس المجلس الجماعي

نعيمة شمالال

محمد ابراهيمي

مقرر عدد 169 بتاريخ 23-10-2023

النقطة المتعلقة بتعيين منتدب يمثل الجماعة لدى مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع" (رسالة السيد عامل إقليم بركان عدد 0006265 بتاريخ 17 أكتوبر 2023).

إن مجلس جماعة بركان المجتمع في الدورة الاستثنائية التاسعة لسنة 2023 خلال جلسته العلنية المنعقدة بتاريخ 2023/10/23.

- و طبقا لمقتضيات القانون المتعلق بالقانون التنظيمي 14-113

و بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتعيين منتدب يمثل الجماعة لدى مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع" (رسالة السيد عامل إقليم بركان عدد 0006265 بتاريخ 17 أكتوبر 2023).

وبعد اللجوء للتصويت العلني؛

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرون : 22 عضوا.

عدد الأصوات المعبر عنها : 22 صوتا.

ملاحظة: انسحب السادة: رشيد الندلوسي و عبد اللطيف أمباركي من قاعة الاجتماع و لم يشاركوا في التصويت.

الأعضاء الممتنعون	الأعضاء الراضون	الأعضاء الموافون
لا أحد	لا أحد	محمد إبراهيمي محمد الزاهري محمد بويعلوي دليلة عامري محمد شراك مونية فتحي أحمد مغيس نعيمة شمالل محمد عامري اسمهان ناصري فاطمة الزهراء جبوري

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لمدينة بركان بالأغلبية النسبية للأصوات المعبر عنها، خلال دورته الاستثنائية التاسعة لسنة 2023 المنعقدة بتاريخ 23-10-2023 على تعيين السيد محمد ابراهيمي منتدب يمثل الجماعة لدى مجموعة الجماعات الترابية "الشرق للتوزيع".

توقيع نائبة كاتبة المجلس

توقيع رئيس المجلس الجماعي

نعيمة شمالال

محمد ابراهيمي